فضائل صلاة الفجر وعقوبة تاركها

سعيد بن محمد بواح صديق السعدي

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

فضائل صلاة الفجر وعقوبة تاركها

www.alukah.net
شبكة الألوكة

❖ **اسم الكتاب:** فضائل صلاة الفجر وعقوبة تاركها.

❖ **المؤلف:** أبو عبد الرحمن سعيد بن محمد بوَّاح السعدي.

❖ **الصفحات:** ٥٠ صفحة.

محفوظة جميع الحقوق

الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ

www.alukah.net

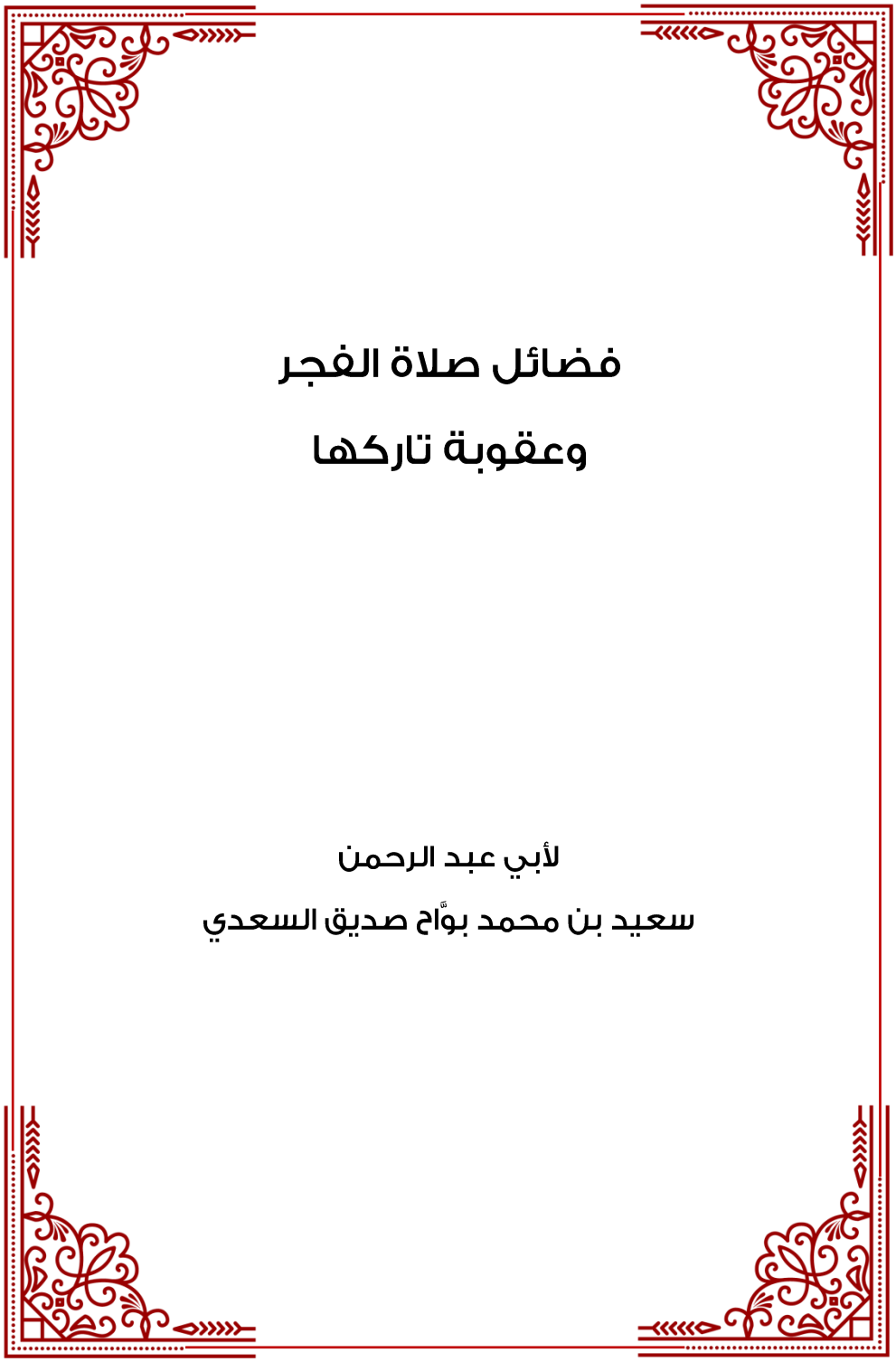

فضائل صلاة الفجر

وعقوبة تاركها

لأبي عبد الرحمن

سعيد بن محمد بوَّاح صديق السعدي

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله باري البريات، خالق الأرض والسماوات، وباعث الرسل بالبشائر والنذارات، ليبلغوا أقوامهم ما كُلِّفوا به من فرائض العبادات، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله المؤيد بالمعجزات، والمبعوث بالحجج الباهرات والآيات النيرات، وعلىٰ آله وصحبه ومن والاه أزكىٰ التحيات وأفضل الصلوات، **أما بعد:**

فإن من آكد المفروضات، وأجل الطاعات، وأفضل العبادات، بعد توحيد رب الأرض والسماوات، **هذه الصلوات الخمس المكتوبات**، والتي هي عمود الدين، وصفة أهل الإيمان، وثاني أركان الإسلام، وأحد مبانيه العظام، والأمر الإلهي الذي أمر الله به سبحانه وتعالىٰ في غير ما آية من كتابه الكريم(١) وأمر به أيضًا نبيه عليه وعلىٰ آله وصحبه أفضل الصلاة وأزكىٰ التسليم(٢) واتفق علىٰ

---

(١) كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] وكقوله تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] وغيرهما من الآيات.

(٢) بالسنة المتواترة في بطون الكتب من الصحاح، والسنن، والمسانيد، والمعاجم، والمجاميع، والأجزاء، والمشيخات، وغيرها في آلاف دواوين الإسلام المسندة، وغير المسندة، وقد ألف في =

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وجوبها وفرضيتها وركنيتها عامة المسلمين بالإجماع القطعي المعلوم من الضرورة في الدين.

فهي قرة عيون المؤمنين، وزاد المتقين، ومفزع الأنبياء والمرسلين، وأولياء الله الصالحين، وملاذ المستغيثين، وبها يستعان علىٰ أمور الدنيا والدين، ونيل رحمة رب العالمين، ودخول جنات النعيم، ورؤية المولىٰ عز وجل، والنظر إلىٰ وجهه العظيم، والفوز والفلاح والتكريم، وسكنىٰ الفردوس الأعلىٰ وغير ذلك من النعيم المقيم، والفضل العميم، والرزق الكريم.

ففيها طمأنينة القلوب وراحة النفوس والأبدان، وعليها يترتب العطاء والإنعام، والجزاء والإحسان من العلي الرحمن والكريم المنَّان، وبها تكفر الذُّنُوب والخطايا والزلات، وترفع الدرجات، وتضاعف الأجور والحسنات.

فلها الفضائل الكثيرة، والمزايا العظيمة.

من حافظ عليها برئ من النفاق والعصيان، وفاز يوم القيامة بالنور التام، والنجاة والبرهان، ومن لم يحافظ عليها فقد باء بالهلاك والخسران، والبعد والخذلان.

ألا وإن من آكد فروضها، وما ورد من الأحاديث الكثيرة في فضلها، وتبيين مزاياها، وفضل المحافظة عليها، والوعيد الشديد والزجر الأكيد لمن تركها، أو تعمد النوم عنها، أو تخاذل أو تكاسل أو تغافل عن أدائها -لهي صلاة الفجر-

---

= ذلك العديد من الكتب المفردة.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التي قد نوَّه بفضلها ربُّ العزة والجلال، في كتابه الكريم بقوله سبحانه وتعالىٰ تقدست أسماؤه وتعالت صفاته: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، والمراد بقرآن الفجر: صلاة الفجر[١] بنص الحديث النبوي، وعلىٰ ذلك إجماع العلماء كما سيأتي إن شاء الله.

وقد أعان المولىٰ جلا في علاه - وله الفضل والمنَّة - بجمع بعض الأحاديث الثابتة المتعلقة بفضلها والحث عليها والترهيب من تركها، وما يسر الله -أيضًا- من كلام أهل العلم عليها، بشرح ألفاظها وبيان غريبها، وكشف مشكلها، وأحكام مسائلها، وبعض إجماعاتهم فيها، في هذه الرسالة المختصرة، المسماة: (**فضائل صلاة الفجر وعقوبة تاركها**) لتضمنها لذلك.

والله المسؤول أن يجعل سائر أعمالنا وأقوالنا خالصة لوجهه الكريم، وصل اللهم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أزكىٰ صلاةٍ وأتم تسليم.

كتبه/

أبو عبد الرحمن سعيد بن محمد بن محمد بوَّاح صديق السعدي

قبيل غروب شمس يوم الإثنين لسبعٍ بقين من ربيع الأول ١٤٣٤هـ[٢] اليمن - بني سعد - الزاوية - بيت البوَّاح

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٥٥ط: المكتبة التجارية).

(٢) وقد يسر الله سبحانه وتعالىٰ وهو المعين والموفق بمراجعتها من بعد هذا التاريخ عشرات المرات، فله الحمد والمنة وحده لا شريك له.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شهود ملائكة الليل والنهار لصلاة الفجر

تقدم في الآية الكريمة في قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] أن المراد بقرآن الفجر: صلاة الفجر، وهذا بالإجماع [(١)]، وقد جاء النص علىٰ ذلك.

ففي "الترمذي"[(٢)] من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قوله تعالىٰ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ».

وفي "الصحيحين"[(٣)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَفْضُلُ صَلَاةُ الجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ» ثم يقول أبو هريرة:

---

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبري (١٥/ ٤٣)، ط: دار هجر، وتفسير الرازي (٢١/ ٤٣) ط: دار الكتب العلمية، وتيسير أحكام القرآن (٣/ ٤١٥) لابن نور الدين الشافعي ط: دار النوادر.

(٢) برقم (٣١٣٥) وإسناده صحيح، وأورده شيخنا الوادعي رحمه الله في «الصحيح المسند» (٤٣١و١٤١٨) وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين وأصله متفق عليه. اهـ

قلت: متفق علىٰ أصله عن أبي هريرة وهو الآتي ذكره لا عن أبي سعيد، والله أعلم.

(٣) البخاري برقم (٦٤٨)، ومسلم برقم (١٤٩) - ٢٤٦.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فاقرؤوا إن شئتم: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]

الجمع بين أحاديث فضل الجماعة بخمس وعشرين درجة والأحاديث التي فيها بسبع وعشرين درجة:

ووجه الجمع بين هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي فيها: أن صلاة الجماعة بخمسة وعشرين درجة(١)، وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما المتفق عليه(٢) أن رسول الله ﷺ قال: «**صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**» من أوجه:

أحدها: أن ذكر القليل لا ينافي الكثير.

الثاني: أن يكون أخبر النبي ﷺ أولًا بالقيل ثم أعلمه الله تعالىٰ بزيادة الفضل فأخبر بها.

الثالث: أنه يختلف باختلاف أحوال المصلين، والصلاة بحسب كمالها، وخشوعها، وهيئاتها، وكثرة جماعتها، وغير ذلك هذا ما ذكره النووي رحمه الله (٣) وذكرته علىٰ وجه الإيجاز والاختصار، وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري(٤) أوجهًا أخرىٰ تفوق العشرة، فراجعها إن شئت.

---

(١) كحديث أبي هريرة أيضًا عند البخاري برقم (٦٤٧)، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة برقم (٦٤٩) – ٢٤٥ و ٢٧٢، وحديث أبي سعيد عند البخاري برقم (٦٤٦)، وقد جاء عن غيرهما أيضًا.

(٢) البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) واللفظ له.

(٣) انظر شرح مسلم للنووي (٠٥/ ١٥٩) ط: مكتبة المعارف بتصرف يسير.

(٤) تحت الأرقام التالية (٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تعاقب الملائكة واجتماعهم عند صلاة الفجر وشهادتهم لمصليها

ومن فضائلها -أيضًا- تعاقب الملائكة الذين ﴿...لا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[سورة التحريم الأية٦] واجتماعهم عندها وشهادتهم لمصليها.

ففي "الصحيحين"(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَتَعَاقَبُونَ(٢) فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ وَصَلاَةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

قال النووي: وَمَعْنَىٰ (يَتَعَاقَبُونَ) تأتي طائفة بعد طائفة ومنه تَعَقُّبُ الجيوش وهو أن يذهب إلىٰ ثغر قوم ويجيء آخرون. وأما اجتماعهم في الفجر والعصر فهو من لطف الله تعالىٰ بعباده المؤمنين وتكرمة لهم أن جعل اجتماع الملائكة عندهم ومفارقتهم لهم في أوقات عباداتهم واجتماعهم علىٰ طاعة ربهم، فيكون

---

(١) البخاري (٥٥٥) ومسلم (٦٣٢).

(٢) كذا جاء في الصحيحين بإظهار ضمير الجمع وهي لغة بني الحارث، ومنه قولهم: أكلوني البراغيث وهم يؤولونها. انظر لذلك شرح صحيح مسلم للنووي (٥/ ١٣٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شهادتهم لهم بما شاهدوه من الخير. اهـ[١]

أقول: فَلَنِعْم شهادة من زكاه رب العالمين، بقوله: ﴿...لا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [سورة التحريم الأية٦] وقوله: ﴿..بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [سورة الأنبياء الأية٢٦] وقوله: ﴿.. وَمَنْ عِندَهُ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلا يَسْتَحْسِرُونَ * يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠] فما أعظمها من كرامة لمن حافظ علىٰ هذه الصلاة من أهل الإيمان والاستقامة يوم تشهد له ملائكة رب العالمين.

وقد قيل في هؤلاء الملائكة الذين يتعاقبون: أنهم الحفظة، وهو قول الجمهور، وقيل غيرهم، فالله أعلم[٢].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي (٥/ ١٣٨-١٣٩)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٢).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي (٥/ ١٣٩)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حفظ الله سبحانه وتعالى لمن صلى صلاة الفجر

ومن فضائل هذه الصلاة: أن من صلاها فهو في حفظ الله سبحانه وتعالىٰ وأمانه وضمانه.

ففي "صحيح مسلم"[(١)] من حديث جندب بن عبدالله بن سفيان رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: «**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**».

وجاء أيضًا عند الطبراني [(٢)] من حديث طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه مرفوعًا: «**مَنْ صَلَّىٰ الْفَجْرَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**» [(٣)].

قوله: (**مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ**...) ويقال لها أيضًا صلاة الفجر وصلاة الغداة وإحدىٰ البردين وإحدىٰ العصرين كما سيأتي في الأخبار الثابتة عن النبي صلىٰ

---

(١) برقم (٦٥٦) -٢٦٢.

(٢) في الأوسط (٤٠٥٢)، والكبير (٨١٨٨) وإسناده حسن، وهو صحيح لغيره، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع كما في السراج المنير (٨٠١).

(٣) قوله: (**وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**) قال الصنعاني في التنوير (١٠/ ٢٨٣): إعلام بأنه وإن كان في ذمة الله فإن الله محاسبه علىٰ أعماله.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الله عليه علىٰ آله وصحبه وسلم، وسواء صلاها في جماعة وهو الأفضل [١] أو صلاها منفردًا لظاهر العموم في الحديث، إذْ لم يرد في هذا الخبر ما يقيد به، والله أعلم[٢].

وقيل: صلاها في جماعة [٣]، والمراد: من صلاها مخلصاً لله عز وجل[٤].

وقوله: (مَنْ صَلَّىٰ) مَن للعموم، سواء كان المصلي رجلا أو امرأة، غير أن المرأة لا تجب عليها صلاة الجماعة إجماعًا، وقد تقدم أنها ليست قيدًا في هذا الخبر، والله أعلم.

المراد بذمة الله في الحديث المذكور:

وقوله: (فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ) أي: في عهده أو أمانه أو ضمانه[٥] في الدنيا

---

(١) أعني بالأفضلية هنا من حيث أن مصليها في الذمة وإن صلاها في غير جماعة وفي الجماعة أفضل، وليس المقصود حكم صلاة الجماعة.

(٢) وانظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لشيخنا العلامة المحدث محمد بن علي آدم رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤/ ٢٦٥)، والكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحمد الأمين الهروي (٩/ ١٠٨).

(٣) انظر: فيض القدير للمناوي (٦/ ٢١٢)، والتنوير شرح الجامع الصغير لابن الأمير الصنعاني (١٠/ ٢٨٢).

(٤) انظر: فيض القدير (٦/ ١٦٥)، ومرقاة المفاتيح للقاري (٢/ ٣٢١).

(٥) انظر: شرح مسلم للنووي (٥/ ١٦٤) ط: مكتبة المعارف، وتحفة الأحوذي (٦/ ٣٨٢)، وفيض القدير (٦/ ١٦٥)، والتنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٢٨٢).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والآخرة، وهذا غير الأمان الذي ثبت بكلمة التوحيد[١].

وقوله: (فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ) أي: لا يؤاخذكم من باب لا أرينك، والمراد: نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله إياهم[٢]، أي: فلا تتعرضوا بالأذية بأيِّ شيء لمن صلىٰ الصبح [٣].

وقيل: إن المراد أن المصلي في جماعة الصبح إذا خالف ما أُمِر به خذلته ذمة الله التي هي الحفظ والكلاءة، وحينئذ فلا تعد في تعرضوا، بل فلا تخالفوا أوامر الله.[٤]

(مِنْ ذِمَّتِهِ) مِن: بمعنىٰ لأجل، والضمير في ذمته إما أن يعود إلىٰ الله، أو إلىٰ من.[٥]

(بِشَيْءٍ) ولو يسيرًا.[٦]

---

(١) شرح المصابيح لابن الملك الكرماني (١/ ٣٨٦)، ومرقاة المفاتيح للقاري (٢/ ٣٢١).

(٢) مرقاة المفاتيح للقاري (٢/ ٣٢١).

(٣) انظر: التنوير لابن الأمير (١٠/ ٢٨٢) بتصرف يسير.

(٤) انظر: التنوير، المصدر السابق.

(٥) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٣٢١)، والتنوير شرح الجامع الصغير لابن الأمير (١٠/ ٢٨٢).

(٦) التنوير شرح الجامع الصغير لابن الأمير (١٠/ ٢٨٢).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

معنى قوله ﷺ: «فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبه على وجهه في نار جهنم»

وقوله: (فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ) أي: فإنه من يطلبه الله تعالىٰ للمؤاخذة بما فرَّط في حقه والقيام بعهده. لا يمكنه التخلُّص منه ولا الهروب منه بل (يُدْرِكْهُ)، الله عز وجل (ثُمَّ يَكُبَّهُ) أي: يلقيه (عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ)[١].

بقية كلام العلماء حول حديث حفظ الله لمن صلى صلاة الفجر:

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: (من صلّىٰ الصبح فهو في ذمّة الله) أي: في أمان الله وفي جواره، أي: قد استجار بالله تعالىٰ والله تعالىٰ قد أجاره، فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بضر أو أذىٰ، فمن فعل ذلك فالله يطلب بحقه، ومن يطلبه لم يجد مفرًّا ولا ملجأ، وهذا وعيد شديد لمن يتعرض للمصلين وترغيب في حضور صلاة الصبح، ويكبه في النار يقلبه فيها علىٰ وجهه.[٢]

وقال ابن علان الشافعي: قال ابن حجر الهيتمي في «**شرح المشكاة**»: وفيه غاية التحذير من التعرّض بسوء لمن صلىٰ الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخمس، وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب. اهـ[٣]

---

(١) انظر: شرح المصابيح لابن الملك (١/ ٣٨٧).

(٢) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٢٨٢).

(٣) انظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٣/ ١٨).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال ابن العربي: هذا إشارة إلىٰ أن الحفظ غير مستحيل بقصد المؤذي إليه، لكن الباري سيأخذ حقه منه في إخفار ذمته، فهو إخبار عن إيقاع الجزاء لا عن وقوع الحفظ من الأذىٰ.(١)

تخصيص صلاة الصبح بهذا التهديد في هذا الحديث:

قال العلماء: وإنما خصَّ صلاة الصبح بهذا التهديد؛ لأنه مَن ترك النوم وقام إلىٰ صلاة الصبح فالظاهرُ أنه لا يترك النومَ إلىٰ صلاة الصبح إلا عن خلوصِ النية وصحةِ الإيمان، ومَن كانت هذه صفتُه يستحقُّ أن يشرِّفه الله بمنع الناس عن إيذائه بمثل هذا الحديث.(٢)

(١) انظر: فيض القدير (٦/ ١٦٤).

(٢) انظر: المفاتيح في شرح المصابيح للمُظهري (٢/ ٣٥)، وشرح المشكاة للطيبي (٣/ ٨٩٦)، وشرح المصابيح لابن الملك الكرماني (١/ ٣٨٦).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أمر النبي ﷺ بالمحافظة على صلاة الفجر

ومن فضائلها أيضًا: ما خصت به من الأمر بالمحافظة عليها من بين سائر الصلوات.

فعن فضالة الليثي رضي الله عنه قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي «**وَحَافِظْ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ**»، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ فَمُرْنِي بِأَمْرٍ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي، فَقَالَ: «**حَافِظْ عَلَىٰ الْعَصْرَيْنِ**» وَمَا كَانَتْ مِنْ لُغَتِنَا، فَقُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟، فَقَالَ: «**صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا**» (١)

قوله: (**حَافِظْ عَلَىٰ الْعَصْرَيْنِ**) قيل للفجر والعصر: العصران تغليبًا لأحد اللفظين علىٰ الآخر كما يقال: العُمَرَان ويراد بذلك أبو بكر وعمر، ويقال: الأبوان ويراد بذلك الأب والأم، ويقال: القمران ويراد بذلك الشمس والقمر. (٢)

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٨)، وأحمد (١٩٠٢٤)، وابن حبان (١٧٤١ و ١٧٤٣)، وصححه الحافظ ابن حجر والألباني. انظر: الإمتاع (ص: ٤٨) للحافظ ابن حجر، والصحيحة (١٨١٣)، وصحيح سنن أبي داود (٤٥٤).

(٢) انظر: شرحي سنن أبي داود لابن رسلان (٣/ ١٩٦)، والعباد (الدرس٦٢/ ٢٤) بتصرف.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إشكال وجوابه حول حديث فضالة في المحافظة على العصرين:

* تنبيه: قال ولي الدين العراقي: هذا الحديث مشكل ببادئ الرأي، إذ يوهم إجزاء صلاة العصرين لمن له أشغال عن غيرهما[١].

وقال الحافظ ابن حجر: وفي المتن إشكال؛ لأنه يوهم جواز الاقتصار علىٰ العصر، ويمكن أن يحمل علىٰ الجماعة لا علىٰ تركها أصلًا، والله أعلم.[٢]

وقال البيهقي: وكأنه أراد والله أعلم: حافظ عليهن في أوائل أوقاتهن، فاعتذر بالأشغال المفضية إلىٰ تأخيرها عن أوائل أوقاتهن، فأمره بالمحافظة علىٰ هاتين الصلاتين بتعجيلهما في أوائل وقتيهما، وبالله التوفيق[٣].

وقال التُورِبِشْتي: ومن المفهوم الواضح أن النبي ﷺ لم يخصص هاتين الصلاتين بالمحافظة؛ تسهيلًا للأمر في إضاعة غيرهما من الصلوات، أو ترخيصًا لتأخيرها عن أوقاتها، وإنما أمر بأدائهما في الوقت المختار، والمحافظة عليهما في جماعة؛ لما فيهما من الفضل والزيادة في الأجر؛ فإن صلاة الفجر تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار؛ قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] وصلاة العصر: هي الصلاة الوسطىٰ؛[٤] نص عليها

---

(١) انظر: عون المعبود (٢/ ٦٧-٦٨) وبذل المجهود للسهانفوري (٣/ ١٠٦).

(٢) انظر: الإمتاع للحافظ ابن حجر (ص: ٤٨).

(٣) انظر: السنن الكبرىٰ للبيهقي (١/ ٦٨٢).

(٤) قلت: وعلىٰ ذلك جماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من محدثين ومفسرين =

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الرسول ﷺ في الحديث الصحيح، (١) ويجتمع فيها- أيضا- ملائكة الليل وملائكة النهار(٢).

ثم إن إحداهما تقام في وقت تثاقل النفوس؛ لتراكم الغفلة، واستيلاء النوم، والأخرىٰ تقام عند قيام الأسواق في البلدان، واشتغال الناس بالمعاملات؛ فنبه المكلفين علىٰ هذه المعاني بزيادة تأكيد؛ وقال ﷺ: «**من صلىٰ البردين، دخل الجنة**» (٣).

= وفقهاء وغيرهم. ورجحه غير واحد من العلماء المحققين كما بينته في غير هذا الموضع.

قال ابن عبد البر: هو قول الأكثر.

وقال النووي: والذي تقتضيه الأحاديث الصحيحة أنها العصر وهو المختار.

وقال الحافظ ابن حجر: وهو المعتمد.

انظر: سنن الترمذي عقب حديث (١٨٢) والمجموع شرح المهذب (٣/ ٦١) وطرح التثريب (٢/ ١٧٣) وفتح الباري لابن حجر (٨/ ٥١) والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧/ ٣٠٣)، وانظر لهذه المسألة: كشف الغطا عن الصلاة الوسطىٰ للدمياطي.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣١) ومسلم (٦٢٧) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «**شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا**» لفظ مسلم وله (٦٢٨) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر، حتىٰ احمرت الشمس، أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «**شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللهُ أَجْوَافَهُمْ، وَقُبُورَهُمْ نَارًا**».

(٢) تقدم ذلك في حديث أبي هريرة المتفق عليه في صدر هذه الرسالة فراجعه إن شئت.

(٣) سيأتي هذا الحديث والكلام عليه إن شاء الله.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وهذا الذي ذكرناه من طريق المفهوم في تفسير هذا الحديث- معظمه مذكور في حديث فضالة؛ فإنه لما قال له: النبي ﷺ: «**حافظ علىٰ الصلوات**»، قال: إن هذه ساعات لي فيها أشغال؛ فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته، جزي عني؟ فقال: «**حافظ علىٰ العصرين**»، وقد علم ﷺ أنه إذا حافظ عليهما - مع ما في وقتهما من الشواغل والقواطع - لم يكن ليضيع غيرهما من الصلوات، والأمر في إقامة ذلك أيسر. اهـ(١)

وقال الشيخ الألباني: قلت: والترخيص إنما كان من أجل شغل له كما هو في الحديث نفسه. والله أعلم (٢).

وقال السندي: قوله: "عن العصرين" مبني علىٰ التغليب، أي: فأدِّهما في أحسن أوقاتهما، وأدِّ البقية بالوجه المتيسر، فلا دلالة في الحديث علىٰ أن الصلاتين تكفيان عن الخمس. (٣)

(١) انظر: الميسر في شرح مصابيح السنة للتُّورِبِشْتِي (١/ ١٨٧-١٨٨).

(٢) انظر: الصحيحة (١٨١٣).

(٣) انظر: حاشية مسند أحمد (٣١/ ٣٧٠) ط: مؤسسة الرسالة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل صلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة

ومن فضائلها: ما خصت به من الأفضلية عند الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ الإطلاق إن صليت في جماعة خصوصاً يوم الجمعة.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لحمران بن أبان: ما منعك أن تصلي في جماعة؟ قال: قد صليت يوم الجمعة في جماعة الصبح، قال: أو ما بلغك أن النبي ﷺ قال: «**أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللهِ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ**».(١)

قال ابن الأمير الصنعاني رحمه الله: «قوله: (أفضل الصلوات عند الله) أي أكثرها أجرًا لديه (صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) لأنها أفضل الخمس واليوم أفضل الأيام والجماعة أفضل الصلوات وهذه أفضلية مطلقة فتفيد أنهما أفضل من كل فريضة إذ هو أخص من حديث أفضل الصلاة الصلاة لأول وقتها، فإذا كانت في أول الوقت اجتمعت لها فضيلة الوقت والصفة واليوم اهـ(٢)

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧ / ٢٠٧)، والبيهقي في الشعب (٣/ ١١٥ح ٣٠٤٥)، وفضائل الأوقات (ص: ٥١٢ح ٢٨٨)، وإسناده عند أبي نعيم صحيح إلا الدارقطني قد أعله بالوقف كما في علله (٧/ ٢٢٨) لكن قال الشيخ الألباني في الصحيحة (١٥٦٦) إن له حكم الرفع وانظر فتح الباري لابن رجب الحنبلي (٦/ ١٧).

(٢) انظر التنوير شرح الجامع الصغير (٢/ ٥٦٧-٥٦٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقوله: لأنها أفضل الخمس قد نص علىٰ ذلك غير واحد من العلماء [١].

وبعضهم يرىٰ أنها العصر كما سيأتي وقيل غيرها.

قال ابن علان الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهما (أي الفجر والعصر) أشرف الخمس، وهما في الجمعة أشرف منهما في غيرها. اهـ[٢]

قلت: أما كونهما أفضل وأشرف في الجمعة، فبالنسبة للفجر للحديث المذكور، وبالنسبة للعصر فلكونها الصلاة الوسطىٰ كما تقدم وما خصت به أيضا من الفضائل والأمر بالمحافظة عليها، ولكون يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع[٣]، (وخير يوم طلعت عليه الشمس) [٤]، وأما كونهما أفضل الصلوات مطلقا فهذا فيما يظهر قول كثير من العلماء أو قول أكثرهم كما سيأتي في الكلام علىٰ حديث أبي موسىٰ في من صلىٰ البردين... وقد اختلف العلماء في أيهما أفضل الفجر أم العصر فعند الشافعي أنها صلاة الصبح وعند أبي حنيفة والأصح عند الشافعية أنها العصر [٥] كما سيأتي ولعل هذا القول هو الأقرب

---

(١) انظر: تحفة المحتاج (١/ ٦٩) ولمعات التنقيح (٦/ ٤٣٠) وغيرهما من شروح الحديث.

(٢) انظر: دليل الفالحين (٦/ ٥٣٤).

(٣) انظر: شرح الزرقاني علىٰ الموطأ (١/ ٣٩٤) وفتح الباري لابن حجر تحت حديث برقم (٤٦٠٦) وفيض القدير (٢/ ٤١و٣/ ٤٩٤).

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٨٥٤) عن أبي هريرة مرفوعا: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ**».

(٥) انظر: المسالك شرح موطأ مالك لابن العربي (٤/ ٢٥٣)، وفيض القدير (٢/ ٤١).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لكونها الصلاة الوسطىٰ والله أعلم وهو اختيار ابن العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ [١] كما اختلفوا أيضا في بقية الصلوات كما سيأتي.

بقية الكلام على حديث أفضل الصلوات:

قال المناوي: «قوله: (أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) لأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، والصبح أفضل الخمس علىٰ ما اقتضاه هذا الحديث ونص عليه الشافعي، لكن الأصح عند أصحابه أن أفضل الصلوات العصر، إذ هي الوسطىٰ علىٰ المعمول به [٢] الذي صح به الحديث [٣] من غير معارض، ثم الصبح ثم العشاء ثم المغرب ثم الظهر علىٰ الأوجه، وأفضل الجماعات جماعة الجمعة ثم الصبح ثم العشاء؛ لامتياز الجمعة بخصائص ليست لغيرها، وعظم المشقة في جماعة الصبح والعشاء، ويعارضه خبر الطبراني عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب، ومن صلىٰ بعدها ركعتين بنىٰ الله له بيتًا في الجنة. والحديثان ضعيفان[٤]،

---

(١) انظر: شرح رياض الصالحين (٢/ ١٨٨-١٨٩)، وفتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ط المكتبة الإسلامية (١/ ٥٣٥) كلاهما للعثيمين.

(٢) وهو قول جماهير العلماء كما تقدم في الكلام علىٰ حديث فضالة الليثي في الأمر بالمحافظة علىٰ العصرين.

(٣) تقدم ذكر الحديث المشار إليه في الكلام علىٰ حديث فضالة أيضًا.

(٤) يعني حديث ابن عمر وحديث عائشة رضي الله عنهم. **قلت**: أما حديث ابن عمر فقد تقدم =

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ويمكن تأويل الثاني [١] بأنه بمعنىٰ من [٢] اهـ [٣].

= الكلام عليه.

وأما حديث عائشة: فأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٤٤٩) من طريق عبد الله بن محمد بن يحيىٰ بن عروة بن الزبير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها مرفوعا بلفظ: «**إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ عِنْدَ اللهِ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، وَمَنْ صَلَّىٰ بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ بَنَىٰ اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، يَغْدُو فِيهِ وَيَرُوحُ**»، وإسناده ضعيف جدًا كما قد بينته في غير هذا الموضع وضعفه غير واحد كما سيأتي، فقد ضعفه العراقي في "المغني (١/ ٣٣٤ ح١٢٦٣)، والهيثمي في المجمع (١/ ٣٠٩)، وأخرجه الثعالبي في تفسيره المسمىٰ الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٦/ ٣٩٢- ٣٩٤ ط دار التفسير)، واللفظ له وأبو موسىٰ الأصبهاني كما في الإمام (٣/ ٥٢٣-٥٢٥) لابن دقيق العيد، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (ص ٣١ح٧٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/ ٤٥٤ ح٧٧٨) والآجري في "فضل قيام الليل والتهجد" (ص ١٥٠ح٤٦) من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مرفوعًا بلفظ: «**إن أفضل الصلوات عند الله صلاة المغرب، لم يحطها الله عن مسافر، ولا مقيم، فتح الله بها صلاة الليل، وختم بها صلاة النهار، فمن صلىٰ المغرب، وصلىٰ بعدها ركعتين بني الله له قصرًا في الجنة، ومن صلىٰ بعدها أربع ركعات غفر الله له ذنب عشرين سنة**» أو قال: «**أربعين سنة**».

وقال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/ ٤٥٨): هذا حديث لا يصح... وقال الذهبي في "تلخيص العلل المتناهية" (ص ١٥٤ح٤٢٨) وضع علىٰ هشام وانظر حاشية تفسير الثعالبي (٩/ ٣٩٤-٣٩٥).

(١) يعني حديث ابن عمر المذكور: «أفضل الصلوات عتد الله صلاة الصبح».

(٢) أي: من أفضل الصلوات.

(٣) انظر: فيض القدير (٢/ ٤١)، والسراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير للعزيزي (٤/ ١٧٣)، ومصابيح التنوير علىٰ صحيح الجامع الصغير للدِّهلَوي (٢/ ٣٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عِظَمُ أجر صلاة الفجر في المسجد مع الجماعة وتعقيبها بصلاة الضحى

ومن فضائلها: أنها أعظم أجراً من مجالدة الأعداء ومصابرة القتال وأعظم من غنائم الأموال، لاسيما إن توضأ الرجل في بيته فأحسن وضوءه ثم خرج إلىٰ المسجد فصلاها في جماعةٍ ثم عقَّبها بصلاة الضحىٰ.

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثًا فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة، فقال رجل:[(١)] يا رسول الله، ما رأينا بعث قوم أسرع كرة، ولا أعظم غنيمة من هذا البعث، فقال ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كَرَّةً وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ تَحَمَّلَ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّىٰ فِيهِ الْغَدَاةَ، ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَىٰ، فَقَدْ أَسْرَعَ الْكَرَّةَ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ**».[(٢)]

---

(١) في رواية البزار كما في الكشف (٣٠٩٢) من طريق أخرىٰ أن هذا الرجل المبهم هو أبو بكر الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكن في إسنادها جهالة.

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ (٦٥٥٩)، وابن حبان (٢٥٣٥)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك (ص: ٤٨ح١٢٥)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٧٩)، وإسناده حسن، وله شواهد يرتقي بها إلىٰ الصحيح لغيره، وانظر الصحيحة (٢٥٣١).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

* **معنىٰ الحديث**: أنه من صلىٰ الفجر ثم انتظر في مصلاه أو في المسجد إلىٰ أن يصلي بعد ذلك صلاة الضحىٰ في وقتها، فهذا أسرع كرة، أي: أسرع في الرجوع إلىٰ بيته، (وأعظم غنيمة) أي: أجراً عند الله سبحانه وتعالىٰ.[١]

(١) انظر: شرح الترغيب والترهيب لحطيبة (الدرس١٢/ ٣) بتصرف.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل صلاة الفجر في جماعة ثم تعقيبها بذكر الله وصلاة ركعتين

ومن فضائلها: أيضًا أن من صلاها في جماعة ثم جلس يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس ثم صلىٰ ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة.

فعند "الترمذي" [(١)] من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ صَلَّىٰ الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللهَ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ...تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ**».

قوله: (كأجر حجة) هذا التشبيه من باب إلحاق الناقص بالكامل مبالغة ترغيبًا للعامل، أو شبه استيفاء أجر المصلي تامًا بالنسبة إليه باستيفاء أجر الحاج تامًا بالنسبة إليه، وأما وصف الحجة والعمرة بالتام فإشارة إلي المبالغة.[(٢)]

وقوله: (تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ) صفة لحجة وعمرة كررها ثلاثا للتأكيد، **وقيل**: أعاد

---

(١) (٥٨٦) وفي إسناده مقال، إلا أن له شواهد انظرها في الصحيحة (٣٤٠٣)، وحاشية مسند أحمد (تحت حديث برقم ٢٢٣٠٤) ط: مؤسسة الرسالة.

(٢) انظر: شرح المشكاة للطيبي (٣/ ١٠٦٢)، وتحفة الأحوذي (٣/ ١٥٨)، ومرقاة المفاتيح (٢/ ٧٧٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

القول لئلا يتوهم أن التأكيد بالتمام وتكراره من قول أنس [١].

وقيل: لما كان هذا الثواب الكثير يستبعد علىٰ هذا العمل القليل، كان لمتوهم أن يتوهم أن هذه الحجة والعمرة لعلهما ناقصتان وليستا باللتين ورد في فضلهما ما ورد، دفع هذا بقوله: تامة تامة تامة [٢].

وإن كان هذا لا يغني عن حجة الإسلام، ولا عن عمرة الإسلام، ولكن الأجر يساوي أجر حجة، وأجر عمرة[٣].

وحتىٰ لو كان في مكان لا يوجد فيه مسجد والناس قد اجتمعوا في بيت من البيوت أو مصلىٰ من المصليات وصلوا الجماعة فلذلك نفس الحكم؛ لأنه لم يقل: لا بد أن يكون في مسجد بحيث لو لم يكن في مسجد فإنه سيضيع هذا الأجر، فإذا صلوا في جماعة وجلسوا حتىٰ تطلع الشمس ثم صلىٰ الواحد منهم ركعتين كان له أجر حجة وعمرة تامة، تامة، تامة، ومن فضل الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ المؤمن أنه يعطيه الأجور العظيمة علىٰ أعمال يسيرة. [٤]

---

(١) انظر: المصادر السابقة.

(٢) انظر: الكوكب الدري علىٰ جامع الترمذي (١/ ٤٦٧).

(٣) انظر: شرح رياض الصالحين – لحطيبة (الدرس٧٦/ ٤) بتصرف.

(٤) انظر: المصدر السابق بتصرف.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاة الفجر في جماعة تعدل قيام الليل كلّه بل هي أفضل

ومن فضائلها: أنَّ من صلاها في جماعة فكأنما قام الليل كلَّه، بل هي أفضل، فقيام الليل نافلة وفضيلة، وصلاة الفجر فريضة.

ففي "صحيح مسلم"[١] من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّىٰ اللَّيْلَ كُلَّهُ**».

ورواية غير مسلم [٢]: «**مَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ**».

قال الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: (...ومن صلىٰ الصبح في جماعة فكأنما صلىٰ الليل كله) يحتمل أن المراد من صلىٰ كلتا الصلاتين في جماعة كأنما قام الليل كله، ويحتمل أن من صلىٰ العشاء في جماعة كان كقائم نصف الليل، ومن صلىٰ الفجر في جماعة كان كقائم الليل كله، إلا أن في أحاديث أخر ما يدل علىٰ

---

(١) برقم (٦٥٦).

(٢) أخرجها أحمد (٤٩١) وأبو داود (٥٥٥) والترمذي (٢٢١) بإسناد صحيح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

احتمال الأول [١]، وفيه فضيلة هاتين الصلاتين في جماعة، وهما كانتا أعظم الصلوات علىٰ المنافقين مشقة؛ لأن وقتهما وقتا دعة ونوم وهدوء، فما يخرج العبد إلىٰ تأديتهما في جماعة إلا كمال إيمانه.[٢]

وقال ابن هبيرة: فأما تفاوت ما بين صلاة العشاء إلىٰ صلاة الفجر فإن صلاة العشاء يدركها النوم، وصلاة الفجر تدرك النوم، فالاستعداد لها بالهبوب من النوم أشق؛ لأن الله عز وجل: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: ٦]. [٣]

(١) وقد جزم به رَحِمَهُ اللَّهُ في التحبير لإيضاح التيسير (٥/ ٥٩٦) للرواية المذكورة لغير مسلم.

(٢) انظر: التنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٢٨٤).

(٣) انظر: الإفصاح لا بن هبيرة (١/ ٢٤١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاة الفجر من أسباب دخول الجنة

ومن فضائلها: أيضًا أن المحافظة عليها من أسباب دخول الجنة.

ففي "الصحيحين" (١) من حديث أبي موسىٰ الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّىٰ البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ**».

والمراد بالبردين: صلاة الفجر والعصر فيما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح(٢)، ودلَّل علىٰ ذلك بحديث أبي هريرة الآتي ذكره في الباب التالي. وقد نص علىٰ ذلك أيضا غير واحد من العلماء(٣).

قال القرطبي: وقوله: «**مَنْ صَلَّىٰ البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ**» قال كثير من العلماء: هما الفجر والعصر.(٤)، وممن عزىٰ هذا القول أيضا للأكثرين عبد الحق

---

(١) البخاري (٥٧٤) ومسلم (٦٣٥).

(٢) (٢/ ٦٥).

(٣) انظر: جامع العلوم والحكم (٣/ ١٣٠٠)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٢/ ١٩٩)، والتنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٢٨٣)، وكشف المشكل (١/ ٣٥٩)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/ ٥٩٣)، ومطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار لابن قرقول (١/ ٤٦٨)، ودليل الفالحين (٢/ ٣٧٣)، وفيض القدير (٦/ ١٦٤).

(٤) انظر: المفهم (٢/ ٢٦٢).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدِّهلوي[١].

كلام العلماء في بيان البردين ومعناهما:

قلت: أما الفجر فلا يكاد يختلف في ذلك الشراح فيما يُعلم، وأما العصر ففي قول الأكثرين فيما يظهر ويؤيده حديث فضالة الليثي المتقدم: «**حَافِظْ عَلَىٰ الْعَصْرَيْنِ**»... فَقُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟، فَقَالَ: «**صَلَاةُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِهَا**».

وسميتا بالبردين لأنهما يفعلان وقت البرودة وطيب الهواء فيه، بخلاف ما بينهما من النهار[٢].

قال ابن علان الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهما أشرف الخمس وهما (أي الفجر والعصر) في الجمعة أشرف منهما في غيرها[٣].

وقوله: (دَخَلَ الجَنَّةَ) إما أن يكون خرج مخرج الغالب؛ لأن الغالب أن من صلاهما ورعىٰ حقوقهما انتهىٰ عما ينافيهما من فحشاء ومنكر؛ لأن الصلاة تنهىٰ عنهما[٤] .....

---

(١) انظر: لمعات التنقيح للدهلوي (٢/ ٣٨١).

(٢) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (٢/ ٥٩٣) والمفهم للقرطبي (٢/ ٢٦٢) والتوضيح لابن الملقن (٦/ ٢٤٨) ولمعات التنقيح للدهلوي (٢/ ٣٨١) والفتح الرباني للبنا (٢/ ٢٢٠) بتصرف.

(٣) انظر: دليل الفالحين (٦/ ٥٣٤).

(٤) أي: عن الفحشاء والمنكر كما في قوله تعالىٰ: ﴿...**وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ** =

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أو يكون آخر أمره دخولها.(١)

= ﴿وَالْمُنْكَرِ...﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وفي الحديث عن أبي هريرة قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَنْهَاهُ مَا تَقُولُ**»، أخرجه أحمد في مسنده (٩٧٧٨) بإسناد صحيح.

(١) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٦/ ٢٤٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاة الفجر من أسباب رؤية المولى جل وعلا

وكما تقدم أن صلاة الفجر من أسباب دخول جنات النعيم فهي أيضًا من أسباب رؤية رب العالمين تقدست أسماؤه وتعالت صفاته.

في "الصحيحين"(١) من حديث جرير بن عبد الله، قال: كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ، إذ نظر إلىٰ القمر ليلة البدر، فقال: «**أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَىٰ صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا**».

قال العلماء: ووجه مناسبة ذكر هاتين الصلاتين(٢) عند ذكر الرؤية(٣) أن الصلاة أفضل الطاعات، وقد ثبت لهاتين الصلاتين من الفضل علىٰ غيرهما ما ذكر من اجتماع الملائكة فيهما ورفع الأعمال وغير ذلك، فهما أفضل الصلوات، فناسب أن يجازىٰ المحافظ عليهما بأفضل العطايا وهو النظر إلىٰ الله تعالىٰ(٤).

---

(١) البخاري (٥٧٣) ومسلم (٦٣٣).

(٢) أي: الفجر والعصر.

(٣) أي: رؤية المؤمنين لربهم عز وجل يوم القيامة.

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٢) ط: مكتبة الصفا وكوثر المعاني (٨/ ٥١) والتوشيح للسيوطي =

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والمراد بالتشبيه في هذا الحديث: «... أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ» تشبيهاً للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي[(١)]، تعالىٰ الله سبحانه عن ذلك! فإنه لا شبيه له ولا نظير ولا ند ولا مثيل كما قال تقدست أسماؤه وتعالت صفاته: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾ [الشورىٰ:١١].

ثبوت رؤية المؤمنين لربهم عز وجل يوم القيامة:

ورؤية المؤمنين لربهم عز وجل يوم القيامة ثابتة بكتاب الله عز وجل[(٢)] وسنة

= (٢/ ٤٠٤) وتطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبدالعزيز النجدي (ص: ٦١٤).

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٥/ ١٤٠) وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص١٩٥).

(٢) كقوله تعالىٰ ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٤] وهذه الآية من أظهر الأدلة علىٰ رؤية الله عز وجل، انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص١٨٩).

وقوله تعالىٰ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ...﴾ [يونس: ٢٦] فقد فسرت الزيادة بالنظر إلىٰ وجهه الكريم سبحانه وتعالىٰ كما في حديث صهيب بن سنان عند مسلم (١٨١) -٢٩٨ إلا أن في الحديث مقالا فقد انتقده الدارقني وغيره، انظر: الإلزامات والتتبع بتحقيق شيخنا الوادعي رحمه الله (ص٣٣٨-٣٣٩)، لكن قال القرطبي في تفسيره (٨/ ٣٣٠): هو قول أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب في رواية. وحذيفة وعبادة بن الصامت وكعب بن عجرة وأبي موسىٰ وصهيب وابن عباس في رواية، وهو قول جماعة من التابعين، وهو الصحيح في الباب.

وقال ابن كثير في تفسيره (٤/ ٢٦٢ ت سلامة): وقد روي تفسير الزيادة بالنظر إلىٰ وجه الله الكريم، عن أبي بكر الصديق، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عباس... وسعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وعبد الرحمن بن سابط، ومجاهد، وعكرمة، وعامر بن سعد، وعطاء، =

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رسول الله ﷺ [١] وإجماع الأمة[٢] ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلالة[٣].

أقول: فهنيئًا هنيئًا لمن وفقه الله للمحافظة علىٰ هذه الصلاة أو هاتين

= والضحاك، والحسن، وقتادة، والسدي، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم من السلف والخلف.

(١) المتواترة كما نص علىٰ ذلك غير واحد من أهل العلم منهم: ابن القيم في حادي الأرواح (ص٢٥١) وابن كثير في تفسيره (٨/ ٢٧٩ت سلامة) وابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص١٩٣) والحافظ ابن حجر في فتح الباري تحت حديث برقم (١١٠)، والشوكاني في فتح القدير (٥ / ٤٠٩) وغير واحد من العلماء وقد رَوىٰ أحاديثَ الرُّؤْيةِ أكثرُ مِن خمسةٍ وعشرين صحابيًا وقيل عن ثلاثين. انظر حادي الأرواح (ص٢٥١ فما بعد) وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص١٩٤) وفتح الباري لابن حجر تحت حديث برقم (٧٧٤٥)، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر للكتاني (ص١٨-١٩و٢٣٨-٢٤٠).

(٢) نقل الإجماع علىٰ ذلك غير احد من العلماء منهم ابن بطة العكبري ت: ٣٨٧هـ، والآجري ت: ٣٦٠ هـ، وابن خزيمة ت: ٣١١هـ، وأبو الحسن الأشعري ت٣٢٤هـ، وعثمان بن سعيد الدارمي ت٢٥٥هـ، وابن أبي زيد القيرواني ت٣٨٦هـ، والبيهقي ت ٤٥٨هـ، والعِمْراني ت٥٥٨ هـ، والنووي ت٦٧٦هـ، والمقدسي ت: ٦٢٠هـ، وشيخ الإسلام ابن تيمية ت٧٢٨هـ، وابن القيم ٧٥١هـ، وابن كثير ت: ٧٧٤ هـ وغيرهم. انظر: كتاب المسائل العقدية التي حكىٰ شيخ الإسلام فيها الإجماع (ص٥٠٠-٥٠٥).

(٣) كالشيعة، والرافضة، والجهمية، والمعتزلة، ومن تبعهم من الخوارج والإمامية وبعض المرجئة. انظر «شرح الطحاوية» لابن أبي العز (ص١٨٩)، وفتح الباري تحت حديث برقم (٧٤٣٤).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الصلاتين [١] وغيرهما من الصلوات، كيما ينال رؤية رب الأرض والسموات، نسأل من الله عز وجل أن يوفقنا لطاعته وأن يدخلنا الجنة برحمته وأن يمتعنا برؤيته ومرافقة أنبيائه ورسله وأن يعيننا علىٰ المحافظة علىٰ هذه الصلاة وغيرها من الصلوات إنه قريب مجيب الدعوات غافر الخطايا والزلات.

(١) يعني صلاة الفجر والعشاء.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

صلاة الفجر من الأسباب المانعة من دخول النار

ومن فضائلها أيضًا: أن المحافظة عليها من الأسباب المانعة والواقية من دخول النار كما أنها كما تقدم [١] من أسباب دخول الجنة دار القرار، والكل يحب دخول الجنة ويكره دخول النار.

ففي "صحيح مسلم"[٢] من حديث عمارة بن رؤيبة، قال: سمعت رسول الله ﷺ، قال: «**لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّىٰ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا**» يعني الفجر والعصر.

قوله: (**لن يلج النَّار**) أي: لن يدخلها أصلا للتعذيب أو علىٰ التأبيد (**أحد**) أي: من المسلمين من أهل القبلة (**صلىٰ قبل طُلُوع الشَّمْس**) أي: صلاة الفجر (**وَقبل غُرُوبهَا**) أَي صلاة العصر.

وخصتا هاتان الصلاتان لأنهما أثقل الصلوات، إذ الأولىٰ في وقت لذة

---

(١) في حديث أبي موسىٰ: «**مَنْ صَلَّىٰ البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ**»، قال الحافظ ابن حجر: وهذا اللفظ - يعني حديث عمارة بن رؤيبة - مغاير للفظ حديث أبي موسىٰ وإن كان معناهما واحدًا فالصواب أنهما حديثان. اهـ الفتح.

(٢) برقم (٦٣٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الكرىٰ[١]، والأخرىٰ في وقت قيام الأسواق والأعمال وشغل الناس بها، ولكونهما أيضا شاقين، فمن واظب عَلَيْهِمَا واظب علىٰ غَيرهمَا بالأولىٰ[٢].

فائدة: قال ابن الجوزي: فَإِن قيل: كَيفَ الْجمع بَين هَذَا وَبَين دُخُول الْمُوَحِّدين النَّار وَقد صلوا؟ فَالْجَوَاب من خَمْسَة أوجه: **أَحدهَا**: أَن يكون قَالَ هَذَا قبل نزُول الْحُدُود وَبَيَان الْمُحرمَات. **وَالثَّانِي**: أَن يكون خَارِجًا مخرج الْغَالِب، وَالْغَالِب مِمَّن صلىٰ وراعىٰ هَاتين الصَّلَاتَيْنِ أَن يَتَّقِي مَا يحمل إِلَىٰ النَّار. **وَالثَّالِث**: لن يدخلهَا دُخُول خُلُود. **وَالرَّابِع**: أَن يُرَاد بِهِ النَّار الَّتِي يدخلهَا الْكفَّار. **وَالْخَامِس**: أَن يكون هَذَا حكمه أَلا يدْخل النَّار، كَمَا تَقول إِذا رَأَيْت دَارا صَغِيرَة: هَذِه لَا ينزلها أَمِير، وَقد ينزلها[٣].

---

(١) **الكرىٰ كعصا**: النعاس والنوم. انظر الصحاح للجوهري (٦/ ٢٤٧٢)، والنهاية في غريب الحديث (ص: ٧٢٠) لابن الأثير، ومختار الصحاح للرازي (ص: ٢٦٩)، والمصباح المنير للفيومي (ص: ٢٧٤).

قلت: وفي حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا في... الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ... وَرَجُلٌ يَكُونُ مَعَ قَوْمٍ فَيَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَشُقَّ عَلَيْهِمُ الْكَرَىٰ وَالنُّعَاسُ، فَيَنْزِلُونَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَيَقُومُ إِلَىٰ وُضُوئِهِ وَصَلَاتِهِ. أخرجه أحمد في مسنده (٢١٥٣٠) في حديث طويل وإسناده صحيح. قال السندي: "الكَرَىٰ" بفتحتين: النُّعاس ومَبادئ النوم. انظر حاشية مسند أحمد (٣٥/ ٤٢٣ط مؤسسة الرسالة).

(٢) انظر: فيض القدير (٥/ ٣٠٣) والتيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٣٠٣) والتنوير شرح الجامع الصغير (٩/ ١٢٤) وذخيرة العقبىٰ في شرح المجتبىٰ (٦/ ٢٦٤) بتصرف.

(٣) انظر: كشف المشكل من حدين الصحيحين لابن الجوزي (٤/ ٢٢٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فضل صلاة راتبة الفجر دليل على عظم فريضتها

صلاة الفجر لها الفضائل الكثيرة، والأجور العظيمة، بل قد جاء في فضل راتبتها التي لم يتركها رسول الله ﷺ، سفراً ولا حضراً[(١)] أنها خير من الدنيا وما فيها فكيف بفرضيتها؟

ففي "صحيح مسلم"[(٢)] من حديث عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**» أي من متاع الدنيا[(٣)] بما فيها من الملك والرئاسة والوزارة وجميع أصناف المال، وزينة النساء والولدان، وسائر زخارفها وحطامها الفان.

وفي راوية لمسلم أيضاً[(٤)] من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: في

---

(١) ثبت معنىٰ ذلك في حديث أبي هريرة عند مسلم برقم (٦٨٠) -٣١-.وحديث أبي قتادة أيضًا عند مسلم (٦٨١) وبوب الإمام البخاري في «صحيحه» (٣/ ٥١) باب المداومة علىٰ ركعتي الفجر، قال الحافظ ابن حجر: أي: سفرًا وحضرًا.

(٢) برقم (٧٢٥).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم للنووي» (٦/ ٢٥٠).

(٤) برقم (٧٢٥) -٩٧-.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

شأن الركعتين عند طلوع الفجر: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»، هذا الفضل في راتبتها مع أنها سنة علىٰ الصحيح من أقوال أهل العلم وليست بواجبة[١] وإنما هي سنة مؤكدة في قول جمهور العلماء [٢]، بل صرح بعضهم أنها من آكد السنن[٣]، وقد حكىٰ الإجماع ابن رشد وأبو إسحاق الشيرازي علىٰ أنها سنة [٤]، لكن الواقع وجود خلاف عن الحسن البصري والحنفية فقد قالوا بوجوبها[٥]، فيبقىٰ الإجماع - والله أعلم - علىٰ المشروعية والخلاف في حكمها، وعند الجمهور أنها تلي الوتر في الأفضلية [٦] فكيف بفريضتها التي ثبت لها من الفضل ما قد سبق بيانه ويأتي أيضًا.

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم للنووي» (٦/ ٢٥٠) و«فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٥١) و«سبل السلام» للصنعاني (٣/ ٩).

(٢) انظر: المجموع للنووي (٤/ ٢٦).

(٣) انظر: «المغني» لابن قدامة (٢/ ٥٤٠) و«الشرح الممتع» (٤/ ٦٩-٧٠).

(٤) انظر: «بداية المجتهد» (١/ ٣٥٨) و«المهذب مع المجموع» (٤/ ٢٤).

(٥) انظر: «المجموع شرح المهذب» (٤/ ٢٦) و«المحيط البرهاني في الفقه النعماني» (٢/ ١٦٦) والجوهرة النيرة علىٰ مختصر القدوري (١/ ٧١).

(٦) انظر: «المجموع للنووي» المصدر السابق.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحث على المجيء لصلاة الفجر ولو حبواً دليل على عظمها

ومن فضائلها أيضًا: ما جاء من الحث الأكيد علىٰ المجيء إليها ولو حبوًا علىٰ الركب لا سيما في الجماعة، فهذا من أعظم الأدلة علىٰ فضلها وعظمها.

ففي "الصحيحين"[(١)] من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**»، والتهجير: التبكير إلىٰ الصلاة أيّ صلاة كانت[(٢)].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه الحث العظيم علىٰ حضور جماعة هاتين الصلاتين والفضل الكثير في ذلك، لما فيهما من المشقة علىٰ النفس من تنغيص أول نومها وآخره، ولهذا كانتا أثقل الصلاة علىٰ المنافقين[(٣)].

---

(١) «البخاري» برقم (٧٢١)، و«مسلم» برقم (٤٣٧) والفظ له.

(٢) انظر: «شرح مسلم للنووي» (٤/ ٤٠٢).

(٣) انظر: المصدر السابق.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المداومة والاستمرارية في التخلف عن صلاة الفجر وتركها من سمات المنافقين

ومما يؤكد أن هاتين الصلاتين - أي الفجر والعشاء - من أثقل الصلوات علىٰ المنافقين مع ما فيه أيضًا من الدلالة علىٰ عظم التخلف عن جماعتهما ما في "الصحيحين"[(١)] من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**».

قال النووي رحمه الله: الحبو حبو الصبي الصغير علىٰ يديه ورجليه معناه لو يعلمون ما فيهما من الفضل والخير ثم لم يستطيعوا الإتيان إليهما إلا حبوا لحبوا إليهما ولم يفوتوا جماعتهما في المسجد، ففيه الحث البليغ علىٰ حضورهما. اهـ[(٢)]

---

(١) البخاري برقم (٦٥٧) ومسلم برقم (٦٥١) -٢٥٢.والفظ له.

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي (٥/ ١٦٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال الحافظ ابن حجر: «... ودل هذا على أن الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين ومنه قوله تعالى: ﴿...وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ ...﴾ [التوبة: ٥٤]، وإنما كانت العشاء والفجر أثقل عليهم من غيرهما لقوة الداعي إلى تركهما، لأن العشاء وقت السكون، والراحة، والصبح وقت لذة النوم، وقيل: وجهه كون المؤمنين يفوزون بما ترتب عليهما من الفضل، لقيامهم بحقهما دون المنافقين».[1] اهـ

(١) انظر الفتح (٢/ ١٧٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

حكم التخلف عن صلاة الفجر وعدم المواظبة عليها

فالتخلف عن جماعة هذه الصلاة أصلًا- أو عن جماعتها والعشاء معًا - من سمات المنافقين، وعدم المواظبة عليهما لغير عذر من كبائر الذنوب [١].

فعند أحمد "في مسنده"[٢] قال حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «**لَا يَشْهَدُهُمَا مُنَافِقٌ**» يعني صلاة الصبح والعشاء. قال أبو بشر: يعني لا يواظب عليهما.

---

(١) انظر: الجامع الصحيح لشيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٥/ ٦٥).

(٢) (٥/ ٥٧) وهو صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا أبا عمير بن أنس وهو بن أنس بن مالك الأنصاري الصحابي تفرد بالرواية عنه جعفر بن أبي وحشيه، وقد وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات، وصحح حديثه أبوبكر ابن المنذر وغير واحد كما في «تهذيب التهذيب»، وتفرد ابن عبد البر بتجهيله ولم يتابع. وأبو بشير هو جعفر بن إياس بن أبي وحشيه، وقد صحح الحديث شيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في كلٍ من كتابيه «الصحيح المسند» (١٥١٥) «والجامع الصحيح» (٥/ ٦٥ طبعتا دار الآثار).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الوعيد الشديد لمن تعمد النوم عن صلاة الفجر أو غيرها من الصلوات المكتوبة

فعدم المواظبة علىٰ هذه الصلاة جُرمٌ عظيم وذنبٌ كبير من كبائر الذنوب المتوعد عليها بنص الحديث الآتي وحديث الباب السابق.

فالحذر الحذر من التكاسل، أو التغافل، أو تعمد النوم عنها، أو عن غيرها، من الصلوات المكتوبات، فقد جاء الزاجر الأكيد، والوعيد الشديد، لمن فعل ذلك.

ففي «**صحيح البخاري**»[(١)] من حديث سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: «**هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟**» قال: فيقص عليه من شاء الله أن يقص، وإنه قال ذات غداة: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَىٰ**»

---

(١) برقم (٧٠٤٧).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فذكر الحديث بطوله وفيه...قال: قلت لهما: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ " قال: " قَالاَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ، أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ.

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن العربي: جعلت العقوبة في هذه النومة عن الصلاة، والنوم موضعه الرأس. اهـ[(١)]

قلت: وظاهر الوعيد في هذا لحديث لمن نام عن الصلاة المكتوبة تعمداً كما قيدته في كتابي «الجامع الصحيح في الكبائر»، كما أن ظاهره أيضًا يتناول أيَّ صلاة مكتوبة، سواءً صلاة الفجر وهي مظنة لذلك، أو غيرها من الصلوات المكتوبات، لقوله ﷺ: «**وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ**»، والله أعلم.

(١) انظر: «الفتح» (١٢/ ٥٣٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الخاتمة

هذا ما يسر الله سبحانه وتعالىٰ بجمعه، في هذه الرسالة، فله الحمد والمنة، وحده لا شريك له، أولًا وآخرًا، والله سبحانه وتعالىٰ أعلم و«سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أتوب إليك وأستغفرك».

كتبه/

أبو عبد الرحمن سعيد بن محمد بن محمد بوَّاح صديق السعدي

قبيل غروب شمس يوم الإثنين لسبعٍ بقين من ربيع الأول ١٤٣٤هـ [١] اليمن - بني سعد - الزاوية - بيت البوَّاح

(١) وقد سبق أن ذكرت في المقدمة أنني قد راجعتها بعد هذا التاريخ بتيسير الله وعونه عشرات المرات، فله الحمد أولا وآخرًا.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الفهرس

المقدمة ٥
شهود ملائكة الليل والنهار لصلاة الفجر ٨
الجمع بين أحاديث فضل الجماعة يخمس وعشرين درجة والأحاديث التي فيها بسبع وعشرين درجة: ٩
تعاقب الملائكة واجتماعهم عند صلاة الفجر وشهادتهم لمصليها ١٠
حفظ الله سبحانه وتعالىٰ لمن صلىٰ صلاة الفجر ١٢
المراد بذمة الله في الحديث المذكور: ١٣
معنىٰ قوله ﷺ: « فإنه من يطلبه من ذمته بِشيء يدركه، ثم يكبه علىٰ وجهه في نار جهنم» ١٥
بقية كلام العلماء حول حديث حفظ الله لمن صلىٰ صلاة الفجر: ١٥
تخصيص صلاة الصبح بهذا التهديد في هذا الحديث: ١٦
أمر النبي ﷺ بالمحافظة علىٰ صلاة الفجر ١٧
إشكال وجوبه حول حديث فضالة في المحافظة علىٰ العصرين: ١٨
فضل صلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة ٢١
بقية الكلام علىٰ حديث أفضل الصلوات: ٢٣

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عِظَمُ أجر صلاة الفجر في المسجد مع الجماعة وتعقيبها بصلاة الضحىٰ ٢٥
فضل صلاة الفجر في جماعة ثم تعقيبها بذكر الله وصلاة ركعتين ٢٧
صلاة الفجر في جماعة تعدل قيام الليل كلِّه بل هي أفضل ٢٩
صلاة الفجر من أسباب دخول الجنة ٣١
كلام العلماء في بيان البردين ومعناهما: ٣٢
صلاة الفجر من أسباب رؤية المولىٰ جل وعلا ٣٤
ثبوت رؤية المؤمنين لربهم عز وجل يوم القيامة: ٣٥
صلاة الفجر من الأسباب المانعة من دخول النار ٣٨
فضل صلاة راتبة الفجر دليل علىٰ عظم فريضتها ٤٠
الحث علىٰ المجيء لصلاة الفجر ولو حبوًا دليل علىٰ عظمها ٤٢
المداومة والاستمرارية في التخلف عن صلاة الفجر وتركها من سمات المنافقين . ٤٤
حكم التخلف عن صلاة الفجر وعدم المواظبة عليها ٤٦
الوعيد الشديد لمن تعمد النوم عن صلاة الفجر أو غيرها من الصلوات المكتوبة . ٤٧
الخاتمة ٤٩
الفهرس ٥٠